

٦٣ : ويسمى ببدل البداء .

بدل الغلط

[ولا تناسب بينهما]^(١) ، لا بكلية ولا حزئية ، ولا ملابسة [أصلا .
كما علم من حد المقسم]^(٢) .

كمررت برجل امرأة . أخبر أولا أنه مرّ برجل ، ثم أضرب عنه إلى
الإخبار بأنه مرّ بامرأة

وجعل منه ابن مالك وغيره^(٣) : قوله - عليه الصلاة والسلام - :

إن الرجل ليصلى الصلاة ماكتب له نصفها ثلثها ربعها . إلى عشرها .

فثلثها وما بعده بدل إضراب انتقال - لا إضراب إبطال - من (نصفها) .

٦٤ ﴿و﴾ لهذا ﴿يسمى : بدل البداء﴾ . / لأن المتكلم يخبر بشيء
ثم يبدو له أن يخبر بآخر من غير إبطال للأول .

وبالقيد الأخير المعلوم من المقسم - أى نوى التناسب -

خرج : بدل كل ، وبعض ، واشتغال

ش [تعريف بدل الغلط]

١٧٢ - حد ﴿بدل الغلط﴾ :

(١) الزيادة من ا د ز هـ

(٢) الزيادة من ا د ر ز هـ

(٣) انظر : شرح الجمل . ٢٨٤/١